رابط المادة على منصة باحث



# حلقات نور على الدرب )141( عبد الله الغديان -رحمه الله- المجموعة الأولى #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

---

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:00

ايها الاخوة والاخوات السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم الى حلقة جديدة ضمن برنامجكم نور على الدرب اسئلتكم في هذه الحلقة نعرضها على صاحب الفضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء ونشكر لفضيلته تقبل دعوتنا فاهلا - 00:00:17

اهلا بكم يا شباب. وانا كذلك ارحب بكم وبالمستمعين نبدأ برسالة باعثها احد الاخوة المستمعين من خميس مشيط اسأل عن قاعدة دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح. كيف ادلل على هذه القاعدة من القرآن والسنة - 00:00:34

وهل لها تطبيقات مماثلة استطيع معرفتها بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين  نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الجواب من المعلوم ان - 00:00:52

جميع الشريعة مبني على المصالح  المفاسد بعض العلماء يقول انها مبنية على جلب المصالح ذلك ان درء المفاسد مصلحة واذا نظرنا الى القرآن والسنة وما اشتمل كل منهما على الاوامر - 00:01:25

والنواهي وجدنا ان الله جل وعلا لا يأمر الا بما فيه مصلحة للعبد او مصلحة عامة دنيوية او اخروية مركبة منهما وان حصل استثناء من هذه القاعدة فالاستثناء يكون من جهة - 00:02:15

الشارع واذا نظرنا الى النهي وجدنا ان الله جل وعلا لا ينهى الا عن ما فيه افسده قد تكون هذه المفسدة مفسدة محضة وقد تكون مفسدة راجحة وبناء على ذلك - 00:02:48

فان المصالح والمفاسد ينظر فيها من الوجوه الاتية الوجه الاول ان يكون المأمور به مصلحة محضة او مصلحة راجحة او ان المأمور به تعارض فيه مصلحتان او ان النهي يشتمل على مفسدة محضة - 00:03:24

او مفسدة راجحة او مفسدتان متعارضتان او تتساوى المصلحة والمفسدة واذا نظرنا اليها من جهة الحكم وجدنا ان المصلحة اذا كانت محضة او كانت واضحة على المفسدة فانها يكون مشروعة - 00:04:12

واذا عارض مصلحتان اخذ الراجحة وتركت المرجوحة واذا تساوت المصلحتان في نظر المجتهد فهو مخير بان يأخذ ما شاء منهما واذا كانت المفسدة راجحة اذا كانت النفسدة محضة او كانت المفسدة راجحة - 00:05:05

او كانت المفسدة مساوية للمصلحة فانه يجب اجتناب هذا الامر فانه يجب اجتناب هذا الامر واذا تعارض مفسدتان ارتكبت المفسدة المرجوحة دفعا للمفسدة الراجحة وان تساوت المفسدتان في نظر المجتهد - 00:05:58

ولابد من ارتكاب واحدة فهو مخير ارتكاب اي واحدة منهما وبناء على ذلك فان النظر المصالح والمفاسد الشريعة يكون من اهله بمعنى ان الشخص الذي ينظر المصالح والمفاسد المحظة او المتعارضة - 00:06:46

لابد ان يكون مؤهلا تأهيلا شرعيا كافيا للنظر ذلك ان بعض الناس يتخبط في هذا الباب وقد يعتقد ان الشيء مصلحة ولكنه مفسدة في واقع الامر لانه ليس بمؤهل تأهيل - 00:07:40

شرعي ومن اراد ان ومن اراد النظر في هذه القاعدة وهي قاعدة بناء الشريعة على المصالح وقد خصص لها الامام العز ابن عبد السلام رحمه الله في كتابه آآ له كتاب - 00:08:22

في في القواعد اسمه القواعد الكبرى واسم اخر قواعد الاحكام في مصالح الانام وقد تكلم على المصالح والمفاسد الشريعة على وجه لا تكاد تجده في غير هذا الكتاب وبالله التوفيق - 00:09:02

احسن الله اليكم ايضا يستمر في سؤاله يقول هل دراسة فقه مقاصد الشريعة متيسرة وكيف يمكن لطالب العلم المبتدأ ان يدرسها؟ وهل هناك من كتب كتب حول هذا الموضوع وكتابات مستقلة - 00:09:36

الجواب المقاصد هي مقاصد للشارع ومقاصد للمكلف ومقاصد المكلف لابد ان تكون متطابقة مع قصد الشارع من المكلف من جهتي تطبيق الشريعة فيما يخصه فاذا نظرنا انها مقاصد الشارع وجدنا - 00:09:53

انها اقسام القسم الاول مقاصد الشارع من جهة وضع الشريعة اي انها وضعت لمصالح العباد الدنيا وفي الاخرة وقد قسمها العلماء الى ثلاثة اقسام وضروريات احاديات وتحسينيات والضروريات اصل للحاجيات - 00:10:57

وللتحسينيات هي المحافظة على الدين وعلى النفس وعلى العقل وعلى العرض وعلى المال على على العرض وعلى النسل وعلى المال والمحافظة تكون بطريقين عن هذه الامور الخمسة الطريق الاول المحافظة عليها من جانب الوجود - 00:11:45

والثاني المحافظة عليها من جانب العدم يعني انها لا تنعدم ولهذا شرع الله التوحيد شرع الله الايمان اشار باركانه وشرع الله اركان الاسلام هذا محافظة عليها من جانب الوجود والمحافظة عليها من جانب العدم - 00:12:26

شرع الجهاد وكذلك شرع المرتد الى غير ذلك من الامور التي فيها محافظة عليها. من جانب الادب وبالنفس ومن ناحية المحافظة على النفس شرع الله جل وعلا تناول يعني او خلق الله جل وعلا - 00:12:53

ما يحتاج اليه الانسان في هذه الحياة من المآكل والمشارب والملابس وهكذا وجهه والهمه بناء المساكن التي يأوي اليها فشرع له الطيبات من هذه الامور ومن جهة المحافظة من جانب العدم - 00:13:23

شرع الله جل وعلا القصاص سواء كان في النفس او كان في الاطراف او كان في المنافع وكذلك شرع في قتل الخطأ ومن جهة المحافظة على العرض والنسل شرع الله جل وعلا النكاح - 00:13:58

جميع ما يحتاج اليه وشرع حد الزنا وشرع حد الزنا وذلك محافظة على العرض والنسل من جانب العلم وبالنسبة للعقل الله سبحانه وتعالى شرع للانسان ايضا ما يحتاج الى التغذية لان تغذية الجسم تغذية للعقل وقد سبقت - 00:14:32

قبل قليل هذا محافظة عليه من جانب الوجود والمحافظة عليه من جانب العدم ان الرسول صلى الله عليه ان الله تعالى حرم الخمر وبين الرسول صلى الله عليه وسلم الحد فيه - 00:15:12

وحرم جميع الامور التي من شأنها ان تؤثر على العقل وبالنسبة للمحافظة على المال شرع الله جل وعلا اسباب الكسب الطيبة ومن جهة المحافظة عليها من جانب العدم حرم المكاسب الخبيثة جملة وتفصيلا - 00:15:33

واوجب القطع قطع يد السارق السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله الى اخره وهذه الظروريات هي وهي امور في الشريعة اذا عدمت حصل اختلال سواء في الشخص - 00:16:01

او في المجتمع او في حياة الناس عامة. يعني اذا اختلت اركانها وشروطها وكذلك حصل يعني اذا حصل هذا الشيء فانه يحصل اختلال. اما الحاجيات فمرتبتها ادنى من مرتبة الضروريات - 00:16:26

والحديات شرعت للناس من جهة انهم يفعلونها في حالة ما اذا حصل عليهم ضيق لكن لا يصل الى درجة الضرورة ومن امثلة الحاجيات ما شرعه الله جل وعلا من الرخص - 00:16:49

امام الشريعة والرخص منها ما قد يكون داخل في درجة الظروريات لكن الرخص في باب الطهارة وفي باب الصلاة وفي باب الصيام وفي باب الحج الى غير ذلك من الابواب هذه تكون من باب - 00:17:15

تكون من باب الحاجيات وبالنسبة للتحسينيات هي مشروعة للتوسعة على الناس ويندرج فيها اه ترك المكروهات وفعل المندوبات

وجميع ما يجري وترك المستخبثات من ناحية مثلا فعلها وكذلك يجري فيها جميع ما يجري في مكارم الاخلاق ومحاسن - 00:17:36
العادات هذا بالنظر الى القسم الاول. القسم الثاني مقاصد الشارع. من جهة دلالة الادلة الجهة دي دلالة الادلة والمقصود بكلمة دلالة الادلة يعني اه المعنى الذي اراده الله او اراده الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:18:08
من الادلة من ادلة مشروعية الاحكام وهذا القس وهذا النوع يستخدمه الادلة يستخدمه تخدمه وسائل يعني علم اللغة جملة وتفصيلا من جهة دلالة الالفاظ وضعا واستعمالا وحقيقة ومجازا واعرابا يعني من ناحية النحو يعني يعني علم البلاغة عموما وعلم النحو - 00:18:35
وعلم مفردات اللغة تصريفا واشتقاقا ودلالة وضعية واستعمالية هذه كلها تستخدم من اجل معرفة دلالة الالفاظ القسم الثالث من مقاصد الشارع من يدخل تحت الادلة من يدخل تحت الادلة ومن لا يدخل - 00:19:20
والرابع ما يدخل تحت الادلة من الدلالة وما لا يدخل وهذا بالنظر الى الامور التي تكون في نطاق المكلف والتي لا تكون في نطاقه واما بالنظر الى مقاصد المكلف فهي الرسول صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى - 00:19:54
مقاصد مكلف اذا كانت فيما كان الاصل فيه التعبد النية شرط في صحة العمل وفي الثواب عليه واذا كانت في باب العادات المعاملات مثلا فانها شرط في ثواب العمل وليست شرطا - 00:20:28
في صحة العمل واحسن من تكلم على مقاصد الشريعة والامام الشاطبي في كتابه الموافقات وقد بناه على خمسة اقسام وجعل منها قسما خاصا في مقاصد الشريعة وكثير من الذين جاءوا - 00:20:54
من بعده يعني اعتمدوا عليه فبعضهم يتوسع في بيان المعنى الذي اراده وبعضهم يختصر الكلام الذي قاله وبعضهم ينظمه ينضم الكلام الذي قاله. وقد يكون هذا في باب المقاصد فقط وقد يكون في كتاب الموافقات. وفي كتاب - 00:21:27
مقاصد الشريعة للطاهر ابن عاشور وبهذه المناسبة فاني انبه المستمع على ان هذا الباب يمكن ان يستعان بجميع ما كتب في حكمة التشريع وجميع ما كتب في فلسفة التشريع وجميع ما كتب في - 00:21:58
المصالح ففيه كتب كثيرة كتبت في المصالح فبالامكان ان يستعين الشخص في هذا وكذلك ما كتب في فقه اللغة يعني اصول اللغة فانها تساعد طالب العلم على ذلك وبالله التوفيق - 00:22:27
احسن الله اليكم هذه رسالة من المستمع سارة تسأل عن حكم اعطاء مبلغ من المال لشخص ما مقابل ان يساهم في نقلها من منطقة الى اخرى في وظيفتها الجواب مما يؤسف له - 00:22:54
كثرة الاسئلة عن هذا الموضوع بمعنى ان الشخص يسأل عن طريق الهاتف باعطاء مبلغ لشخص ليوظفه في المكان الذي يريده وسواء كان هذا الشخص رجلا او كان امرأة ومن خلال الاسئلة - 00:23:11
التي يسأل بعض الناس عنها ان المبلغ الذي سيدفعه من يريد التوضأ قد يصل الى خمسين الف فاذا كان شخص في واذا كانت امرأة في الرياض تدفع هذه المبلغ لشخص ما - 00:23:54
ويوظفها في المدرسة التي يوظفها في اقرب مدرسة الى بيتها ولا شك ان هذا رشوة والرسول صلى الله عليه وسلم لعن الراشية والمرتشية والرائش بينهما وانا استغرب ان هذا يقع - 00:24:22
من بعض الاشخاص ويكون هذا الشخص وسيطا بين المرء بين المرأة وبين بعض الاشخاص الذين يسألون عن هذا الامر فيقع الصلح بينه وبينهم من ناحية تقاسم المبلغ لان اذا كان شخص عادي مثل بعض المحلات اللي يسمونها الان العلاقات العامة. زي المكاتب عقارية وعلاقات عامة - 00:24:51
وقد يوجد مثلا اشخاص ينتحلون هذا ولا شك ان هذا عمل محرم لا بالنسبة للمرأة ولا بالنسبة لمن يوظف ولا اذا اخذ الرشوة ولا بالنسبة الشخص الذي الذي يكون وسيط - 00:25:34
بين المرأة وبين الجهة التي تأخذ هذا المبلغ او تأخذ جزءا منه وتوظف المرأة او توظف الرجل هذا بالنظر للتوظيف. ويجري ذلك ايضا في النقل يجري ايضا في النقل من بلد الى بلد - 00:25:57

وكما يجري في النقل ايضا يجري في الترفيع فالمسألة في الحقيقة تدل على فشو الرشوة ولا شك ان هذا عمل محرم وعلى العبد ان يتقي الله فانه مسئول عن ذلك يوم القيامة. وبالله - 00:26:17

توفيق جزاكم الله خيرا واحسن اليكم ونفع بعلمكم ايها الاخوة والاخوات اجاب عن اسئلتكم واستفساراتكم في هذه الحلقة صاحب الفضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان عضو هيئة كبار العلماء - 00:26:37

عضو اللجنة الدائمة للافتاء شكر الله لفضيلة ما تفضل به من الاجابة والبيان نذكركم بعنوان البرنامج المملكة العربية السعودية اذاعة القرآن الكريم صندوق بريد ستون الف تسعة وخمسون الرياض احد عشر الف خمسمائة خمسة واربعون - 00:26:48

او على الفاكس اربعة اربعة اثنين خمسة خمسة اربعة ثلاثة برنامج نور على الدرب. شكرا لكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:27:03